

7 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

منظورات بشأن المسائل المتعلقة بالمجموعة ١

ورقة عمل مقدمة من أستراليا

- ١ - تتسم معاهدة عدم الانتشار بالحيوية بالنسبة للجهود العالمية الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية وتحقيق نزع السلاح النووي الكامل والذي لا رجعة فيه. وأستراليا ملتزمة بتحقيق هدف نزع السلاح النووي من خلال اتخاذ خطوات متوازنة وتدرجية ومعززة.
- ٢ - وكما هو مطلوب بموجب المعاهدة، يجب على جميع الدول أن تضطلع بدورها في بلوغ هذا الهدف. إلا أن المجتمع الدولي ينتظر عن صواب من الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضطلع بدور ريادي من خلال إجراء تخفيضات دائمة في ترساناتها النووية.
- ٣ - وترحب أستراليا بالخطوات المتخذة في هذا الاتجاه. وبوجه خاص، نعترف بالتخفيضات الكبيرة في أسلحة الرؤوس الحربية - وكذلك في نظم الإيصال - التي قام بها كل من الولايات المتحدة والاتحاد الروسي، ومنها تلك المطبقة كجزء من معاهدة موسكو. وتلاحظ أستراليا الانخفاض الحاد في عدد الرؤوس الحربية النووية الاستراتيجية التي من المتوقع أن تظل منتشرة بحلول عام ٢٠١٢. وإنما نشجع الولايات المتحدة وروسيا على مواصلة الجهود الرامية إلى إجراء مزيد من التخفيضات الكبيرة والتي لا رجعة فيها في ترسانتيهما النوويتين بعد ذلك.
- ٤ - وترحب أستراليا أيضا بإعلان المملكة المتحدة مؤخرا أنها ستخفض مخزوناتها من الرؤوس الحربية النووية بنسبة ٢٠ في المائة. ويشكل هذا الأمر تخفيضا كبيرا بكل المقاييس



وسيقبل عدد الرؤوس الحربية التي يملكها هذا البلد إلى مستوى متدن لم يكن من الممكن تصوره على ما يبدو خلال الحرب الباردة.

٥ - إلا أنه رغم هذه الخطوات الإيجابية، تنتظر أستراليا من الدول المنضمة إلى المعاهدة وغير المنضمة إليها الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل جهودها سعياً إلى إزالة ترساناتها النووية. ويجب بذل هذه الجهود بشفافية. وترحب أستراليا بالتقارير المقدمة إلى اللجنة التحضيرية وغيرها من الاجتماعات، لكنها تلاحظ أن الدول الحائزة للأسلحة النووية تطبق هذه الشفافية بشكل غير متساو.

٦ - وتشجع أستراليا الدول الحائزة للأسلحة النووية على الحد من دور الأسلحة النووية في سياساتها الأمنية، ما يقلل بالتالي من خطر احتمال استخدام هذه الأسلحة في يوم من الأيام ويضمن إزالتها بالكامل في آخر المطاف. وإننا نحث هذه الدول على مواصلة تخفيض الحالة التشغيلية لأسلحتها النووية بطرق تعزز الأمن والاستقرار على الصعيد العالمي.

٧ - ولا يقع عبء مسؤولية نزع السلاح النووي على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية وحدها. بل يجب على جميع الدول المساهمة في ضمان إيجاد بيئة مواتية لنزع السلاح النووي. وتؤدي أستراليا دورها في تعزيز تلك البيئة.

٨ - وأستراليا طرف ملتزم بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وأستراليا بوصفها منسقة للجهود المبذولة في إطار المادة الرابعة عشرة لضمان سرّيات المعاهدة، تحث جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار وغيرها من الدول على الانضمام إلى هذه المعاهدة الحيوية دون إبطاء. وتعترف أستراليا بالجهود التي يبذلها السفير ياب راماكير، الممثل الخاص للدول المصدقة، للترويج لسرّيات معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

٩ - وتؤيد أستراليا بقوة التفاوض بشأن وضع معاهدة ملزمة قانونياً وغير تمييزية تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية وتنص على تدابير مناسبة للتحقق من امتثال الأطراف لالتزاماتها - وهو من التدابير الأساسية لضمان نزع السلاح النووي بصورة لا رجعة فيها.

١٠ - وأستراليا طرف في المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ، وهي ما زالت تدعم هذه المعاهدة بقوة. وقد أكدت من جديد التزامها بعدم استحداث الأسلحة النووية أو إنتاجها أو حيازتها بشكل آخر أو تكديسها أو الاحتفاظ بها أو استخدامها في الاتفاق الموقع بين جمهورية إندونيسيا وأستراليا بشأن إطار التعاون الأمني (معاهدة لومبوك) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وانضمت أستراليا إلى جهات أخرى في إرسال إشارة سياسية واضحة بشأن ضرورة نزع السلاح النووي من خلال قرارات الجمعية العامة عن

إزالة الأسلحة النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والتثقيف في مجال نزع السلاح، ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية.

١١ - وأمام الدول فرصة لإحراز تقدم كبير في بعض هذه المسائل، لا سيما في وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، من خلال مقترح برنامج العمل الذي قدمه الرؤساء الستة لمؤتمر نزع السلاح. وتحت أستراليا الدول الأعضاء في المؤتمر على اغتنام هذه الفرصة بالموافقة على المقترح عند استئناف المؤتمر بعد اختتام أعمال اللجنة التحضيرية.

١٢ - وتساهم أستراليا أيضا في نزع السلاح النووي بامتثالها الصارم وترويجها لأحكام عدم الانتشار الحيوية الواردة في معاهدة عدم الانتشار. ولدى أستراليا تشريعات محلية واسعة النطاق لتنفيذ التزاماتنا المتصلة بعدم الانتشار. بموجب معاهدة عدم الانتشار. وتخضع صادراتنا من اليورانيوم لاتفاقيات ضمانات صارمة تكفل عدم إمكان استخدامها لأغراض صنع الأسلحة النووية.

١٣ - وتجري أستراليا اتصالات واسعة النطاق في منطقتنا وخارجها للترويج لتدابير عدم الانتشار، بما في ذلك الضمانات المعززة. بموجب البروتوكول الإضافي، وضوابط التصدير، والأمن النووي، وجهود مكافحة الإرهاب النووي.

١٤ - وتدابير عدم الانتشار هذه أساسية، حيث لا يمكن أن يخلو العالم من الأسلحة النووية دون إيجاد ضمانات كاملة ودائمة لعدم الانتشار. وفي هذا الصدد، تعرضت أهداف عدم الانتشار الواردة في معاهدة عدم الانتشار لانتكاسات كبيرة.

١٥ - وشكلت التجربة النووية التي قامت بها كوريا الشمالية تحديا جوهريا لمعاهدة عدم الانتشار ولمصالح جميع الدول الأطراف فيها. ومن الشواغل أيضا بالنسبة للدول الأعضاء انتهاكات إيران الجسيمة لالتزاماتها بالضمانات النووية. بموجب معاهدة عدم الانتشار ومواصلتها تطوير برنامجها لتخصيب اليورانيوم في تحد لمجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجلس الأمن.

١٦ - وتشكل حالتنا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران تحديين خطيرين لنظام عدم الانتشار النووي. فأعمالهما تقوض الثقة والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي وهي أمور ليست أساسية لمنع انتشار الأسلحة النووية فحسب، بل أيضا لضمان إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي.

١٧ - وترحب أستراليا بما يحرز من تقدم في مجال نزع السلاح النووي وإن كانت غير راضية عنه. ويساورها قلق بالغ إزاء الانتكاسات الأخيرة في مجال عدم الانتشار، لكن

الالتزام القوي بعدم الانتشار من جانب الأغلبية الساحقة للأطراف في معاهدة عدم الانتشار يُشجعها. فإحراز تقدم في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح النووي أساسيان لتعزيز معاهدة عدم الانتشار ولضمان استفادة جميع الدول الأطراف من قيمتها الأمنية المشتركة والدائمة.
